



التسلسل العام للدروس (١٢)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، أما بعد: هذا الكتاب "المشاهدات المخصوصية" من أفعى وأحسن الكتب التي تتحدث عن قبر النبي ﷺ، وما حديث فيه من أمور محرمة مثلًا: أمور شركية من الدعاء والطواف، وكذلك القبة وغير ذلك من الأمور، نحن نختصر أهم ما في الكتاب في ثلاث صفحات تقريبًا.

﴿قال الشيخ محمد بن سلطان المخصوصي في كتابه "المشاهدات المخصوصية عند قبر خير البرية": ولو أفهم أبقوا حجراته ﷺ على ما هي عليه ورموا وأصلحوا ما خرب وقدم منها على الشكل الأول بلا تغيير لكان عبرة للناس فيزيلهم تقوى وزهداً في الدنيا.

وهذا فيه إنكار السلف لمسألة هدم غرف النبي ﷺ.

﴿قال المخصوصي: ولكن شاهدًا على حقارة الدنيا، وأن الاعتناء بالدنيا وزخارفها من شتون من لا عقل له من الحمقاء، واعلم أن أول من غير هذه المعلم من أمراء المسلمين إنما هو الوليد بن عبد الملك الأموي؛ فإنه أمر بـهدم حجرات أزواج رسول الله ﷺ عام واحد وتسعين هجرية فهدمت.

فقال عطاء: سمعت سعيد بن المسيب - رحمه الله - يقول: والله لو ددت أهتم لو تركوها على حاتها ينشأ ناشئ من المدينة، ويقدم قادم من الآفاق فيرى ما اكتفى به رسول الله ﷺ في حياته، ويكون ذلك مما يزهد الناس بالتكلل والتفاخر فيها، وقد كره الناس صنع الوليد وبكوا منهم: أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو أمامة بن سهل، وخارجية بن زيد - رضي الله عنهم -.

وقال أبو أمامة رضي الله عنه: ليتها تركت حتى ينقص الناس من البنيان، ويروا ما رضي الله تعالى لنبيه وحبيبه ﷺ في هذه الحياة الدنيا الفانية ومفاتيح خزانة الدنيا بيده، والذي باشر هدمها بأمر الوليد عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ أمير المدينة.

﴿قال المخصوصي: عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه وأرضاه -: ما أعقله وما أزكاها: إنه حينما أراد توسيع المسجد بعدها ضاق على المسلمين اشتري ما حول المسجد من الدور إلا دار العباس بن عبد المطلب وحجرات أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن -، فقال عمر للعباس - رضي الله عنهما -: يا أبا الفضل إن مسجد المسلمين قد ضاق بهم وقد ابتعت ما حوله من المنازل لتوسيع المسجد إلا دارك وحجرات أمهات المؤمنين، فأما حجرات أمهات المؤمنين فلا سبيل إليها، وأما دارك فبعنديها ما شئت من بيت مال المسلمين.. إلخ.



﴿ قال الموصومي : فانظر إلى قوله - رضي الله عنه - : فأما حجرات أمهات المؤمنين فلا سبيل إليها ، فكان أدق نظراً وأبعد ملاحظة وأغور فكرة ، فرضي الله عنه وعن سائر الصحابة أجمعين .

إلى أن قال - رحمه الله - : قال سعيد بن المسيب - رحمه الله - : والله لو ددت أنهم تركوها على حالمها ، والذي هدمها عمر بن عبد العزيز بأمر الوليد وبني المسجد بالحجارة المنقوشة والفيسيفاس ، والمرمر ، وعمل سقفه بالساج وزخرفه بماء الذهب ، وكان العمال من الروم النصارى وعملوا على الرأس من جدول القبلة صورة خنزير ، فازاله عمر بن عبد العزيز . . إلى آخره .

﴿ قال الموصومي : فانظر إلى خطأ عمر بن عبد العزيز من وجوه كثيرة :

أولاً : هدمه حجرات أزواج النبي ﷺ .

وثانياً : نقشه المسجد وزخرفته بماء الذهب .

وثالثاً : استعمال الروم والنصارى ، فهم زخرفوا المسجد وشبهوه بالكنائس ، وقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما ساء عمل قوم قط إلا زخرفوا مساجدهم » كما في سنن ابن ماجه ، وحينما تم مع عمر بن عبد العزيز بناء المسجد أرسل إلى أبان بن عثمان - رضي الله عنهما - فقال : أين هذا البناء من بنيانكم ؟ فقال : ببنياه بناء مسجد وأنتم بنيتموه بناء الكنائس . . إلخ .

إلى أن قال - رحمه الله - : ثم بعد أن احترق المسجد كله ولم تكن للحجرة النبوية قبة قبل القرن السابع أقامها المنصور قالوون في عام ستمائة وثمان وسبعين هجرية .

إذن بنيت القبة في عام ستمائة وثمان وسبعين، وبنيت في عهد السلطان قالوون .

طبعاً هي خضراء الآن ، وكانت أولاً بألوان مختلفة ، ولكن استقر في آخر العهد أنها تكون خضراء ، لذلك اتخذ الصوفية شعار الأخضر على القباب .

﴿ قال الموصومي : ثم لعبت السياسات في شأن المسجد الشريف على ما لا يتفق مع روح الإسلام ، وأفتي العلماء في شأن القبة بأنها بدعة محمرة ، لما ثبت النهي عنها .

ثم غلب أهل الأهواء وعزرروا من أفتى ببدعية القبة وعاقبوه ثم أخيراً جدد المسجد السلطان عبد المجيد تجديداً كلياً ، فتمت العمارة من عام ألف ومائتين وخمس وعشرين إلى عام ألف ومائتين وسبعين هجرية ، ومن بدع هذه العمارة كتابة القرآن وقصيدة البردة ، وأسماء الله الحسنى ، وأسماء النبي ﷺ ، فتطورت العمارة على مقتضى السياسة والأهواء فخرجت عن العربية الإسلامية إلى الرومية والفارسية الوثنية . . إلخ .

﴿ قال الموصومي : قال ابن كثير في تاريخه نقلًا عن ابن حجرير : إنه في شهر ربيع الأول عام ثمان وثمانين هجرية وصل كتاب الوليد إلى عمر بن عبد العزيز وهو إذ ذاك أمير المؤمنين أمير المدينة ، يأمره بهدم المسجد النبوى



وإضافة حجر أزواج النبي ﷺ، فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة، وقرأ كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك وقالوا: تركها على حالها أولى، لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون وإلى بيوت النبي ﷺ فيتنفع بذلك ويعتبر به، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الزهد في الدنيا فلا يعمرون فيها إلا بقدر الحاجة، وهو ما يستر و يكن.

ويعرفون أن هذا البيان العالي إنما هو من أفعال الفراعنة والأكاسرة وكل طويل الأمل راغب في الدنيا وفي الخلود فيها.

أي يعني أن السلف أو الفقهاء العشرة أقرروا هذا الفعل أو أنكروا هذا الفعل؟
الجواب: أنكروا هذا الفعل.

قال الموصومي: فعند ذلك كتب عمر بن عبد العزيز إلى الوليد بن عبد الملك بما أجمع عليه الفقهاء العشرة فأرسل إليه يأمره بالهدم والتخريب وبناء المسجد على ما أشار، فلم يجد عمراً بدأ من هدمها، ولما شرعوا في الهدم صاح الأشراف ووجوه الناس وتابوكوا مثل.

أي يعني أن أهل المدينة بكوا ذلك اليوم؛ لأن ذلك النبي ﷺ مات اليوم، وهذا يدل على إنكارهم لهذا الصنيع وهذا الفعل.

قال الموصومي: وكان أرسل فعلة كثيرة من الروم، فأدخلوا فيه الحجرة النبوية حجرة عائشة - رضي الله عنها -، فأدخل القبر في المسجد.

وروي أنهم لما حفروا الحائط الشرقي من حجرة عائشة - رضي الله عنها - بدت لهم قدم، فخشوا أن تكون قدم النبي ﷺ حتى تتحققوا أنها قدم عمر - رضي الله عنه -، وأن سعيد بن المسيب - يرحمه الله - أنكر إدخال حجرة عائشة في المسجد كأنه خشي أن يتخذ القبر مسجداً.

يعني أن السلف أنكروا هذا الصنيع وأنكروا إدخال الغرفة إلى مسجد النبي ﷺ.

قال الموصومي: رحم الله تعالى الفقهاء العشرة إن ما أشاروا به هو الحق بلا ريب، وإنما فعله الوليد وبasherه عمر بن عبد العزيز بدعة شنيعة، مضررة في الدين وهم لا يشعرون.. إلى آخر كلامه - رحمة الله -.
الشيخ: طبعاً هذه موجودة ومصورة من "كتاب المدينة المنورة" للدكتور بدر، هي موجودة.

نعود إلى شرح كتاب التوحيد:

قال المؤلف - رحمة الله -: «بَابُ مَا جَاءَ أَنْ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ».

قوله: «بَابُ مَا جَاءَ»: أي من الأدلة والبراهين.

قوله: «أَنْ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ»: أي أمة الإلحاد.



قوله: «يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ»: أي ينصرف إلى عبادة الأوثان وذلك بتعظيم القبور، أو الأولياء، أو الصالحين فيصرف لهم شيئاً من العبادات.

وهذا الباب له مناسبة في كتاب التوحيد، وذلك أن المصنف – رحمه الله – لما ذكر التوحيد وما ينافيه من الشرك، أو ما ينافي كمال التوحيد، أو ما كان وسيلة من وسائل الشرك ذكر بعد ذلك أن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة، لأن بعض الجهلة من الصوفية والقبورية نفوا أن يقع الشرك عند الناس.

وقالوا: قال النبي ﷺ: «يَئِسَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَعْبُدَ الْمَصْلُونُ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ». قالوا: هذا دليل على أن ما وقع أو ما يقع من هذه الأمة فإنه ليس بشرك؛ لأن الشيطان يئس أن يعبد المصلون.

وعلى ذلك قالوا: بأن ما وقع أو ما يقع عند القبور من طواف أو نذر أو نحر أو غير ذلك فهذا ليس بشرك، لأن الشيطان يئس أن يعبد المصلون.

فالجواب عن هذه الشبهة: نقول:

أولاً: هذا يأس من الشيطان، وهو لا يعلم الغيب أنه سيعبد طائفة من الأمة الأوثان.

ثانياً: نقول: يئس الشيطان من الصحابة، ولم ييأس من غيرهم، أو يقال: يئس الشيطان في وقت مخصوص، أو من طائفة مخصوصة، أو يقال: يئس الشيطان أن يرجع الناس إلى الجاهلية الأولى.

وعلى كل نقول: أن هذا يأس من الشيطان، وقد يتختلف هذا اليأس أو أنه يئس من الناس أن يعودوا كما كانوا في الحالة الأولى.

والمحض – رحمه الله – جاء بهذا الباب ليبين أن الأمم السابقة وقعت في الشرك، فإذا وقعت الأمم السابقة في الشرك فإن هذه الأمة ستقع طائفة منها في الشرك لا محالة كما أخبر الله عز وجل بذلك، وأخبر النبي ﷺ.

وقوله تعالى: {أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالْطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١].

وقوله تعالى: {قُلْ هَلْ أُنْبِكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ} [المائدة: ٦٠].

وقوله تعالى: {قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَتَتَخَذَنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا} [الكهف: ٢١].
واستدل المؤلف – رحمه الله – على هذه المسألة بأدلة:

منها: وقوله تعالى: {أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالْطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١].

قوله: {أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا}: ولم يقل: أوتوا كل الكتاب، وإنما قال: {نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ}: وهذا يدل على أن هؤلاء لم يأخذوا بكل الكتاب، وإنما أخذوا بقسط منه، أو بجزء منه، فضلوا وأضلوا.



قوله: {يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالْطَّاغُوتِ}: الجبر: هو الشيطان، والطاغوت: ما تجاوز به العبد حده من معبد أو متبوع أو مطاع.

ثم بعد ذلك قال: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ هَلْ أَنْبَكُمْ بِشَرًّا مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ}.

قوله: {بِشَرًّا مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً}: أي جراء، من أشر الناس جراء؟

قال: {مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ} ثم قال: {وَغَضِبَ عَلَيْهِ} الثالث: {وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ}: هذه صفاتهم، أن هؤلاء وهم أهل الكتاب صفتهم أن الله لعنهم.

ثانياً: غضب عليهم.

ثالثاً: {وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ}: أي أنهم عبدوا الطاغوت.

كذلك قال الله عز وجل: {وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ}: أي صير جزءاً منهم قردة وختان زير عقاباً لهم.

أما أفعالهم: أنهم عبدوا الطاغوت، فصرفوا العبادة لغير الله عز وجل وهذا هو الشاهد.

الشاهد: أن الأمم السابقة منهم من عبد الطاغوت.

ثم قال: وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَتَتَّخِذَنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا} [الكهف: ٢١].

قوله: {قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا} من الذين غلبو؟

الجواب: المراد بذلك الأمراء الذين غلبو على الناس أي تغلبوا عليهم، ووصف الله عز وجل هؤلاء بالغلبة دليل على أن هذا الفعل ليس من الأفعال التي تمتداح بل تندم.

قوله: {قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَتَتَّخِذَنَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا}: وذلك في الأمم السابقة.

﴿قَالَ الْمُؤْلِفُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذَوَ الْقُدْدَةَ بِالْقُدْدَةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرِجَاهُ.

قوله: «لَتَتَّبِعُنَّ»: بالضم للجماعة، وبالكسر للإفراد.

قوله: «سُنَّةَ»: أي طرق من كان قبلكم.

قوله: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍ لَدَخَلْتُمُوهُ»: وهذه اللفظة هي التي في الصحيح، أما لفظة: «حَذَوَ الْقُدْدَةَ بِالْقُدْدَةِ» هذه ليست في الصحيح وإنما نقلها المصنف - رحمه الله - نقلًا عن بعض العلماء، أي أن بعض العلماء ساق هذا الحديث فنقله المصنف - رحمه الله - نقلًا عنهم، وإلا نقول: أن هذه الرواية «حَذَوَ الْقُدْدَةَ بِالْقُدْدَةِ»: ليست في الصحيح وإنما هي عند الإمام أحمد - رحمه الله -.



قوله: «**حَذُو الْقُدْدَةِ بِالْقُدْدَةِ**»: أي حدو الريشة التي يستعان بها على المهدف، وهذا كله المراد به أن الناس يتبعون غيرهم من أهل الكتاب.

وفي الحديث الآخر عند الترمذى وغيره: «**حَذُو النَّعْلَ بِالنَّعْلَ**»: وهذا فيه مشابهة وتمثيل، والمراد بذلك التسويف لهذا العمل.

قوله: «**حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ**»: كانت النتيجة أنهم يدخلونه، لماذا شبه بجحر الضب؟ الجواب: لأن جحر الضب معروف بالالتواء، والضيق، فهذا دليل على أن الناس يتبعون من كان قبلهم من الأمم السابقة.

وهذا واقع ومصدق لقول النبي ﷺ، ويدل عليه حال الناس اليوم، لا تكاد ترى بدعة من البدع عند أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلا تجدها بعد سنوات عدنا، تنتقل هذه البدعة منهم إلى المسلمين، وهذا مصدق قول النبي ﷺ: **لَسَبَعُونَ سُنُنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**.

قوله: «**فَالَّذِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِلَيْهُو وَإِلَيْهِمْ وَإِلَيْهِمَا**؟»: أي معنى أن الأمم السابقة هم اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ: «**فَمَنْ**؟»: أي فمن غيرهم، إنما الاتباع كان لليهود والنصارى.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ زَوِيَ لِيَ الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلْغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتُ الْكُنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بَعْمَاءٍ، وَأَنْ لَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بَعْمَاءٍ وَأَنْ لَا أُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ فَيَسْتَبِحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْيِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

قوله: «**إِنَّ اللَّهَ زَوِيَ لِيَ الْأَرْضَ**»: أي جمع لي الأرض.

قوله: «**فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا**»: أي رأيت امتداد ما يكون لهذه الأمة من فتوحات فرأيت المشارق والمغارب، وهذا مصدق لقول النبي ﷺ، الواقع يدل على ذلك؛ فإن الفتوحات الإسلامية امتدت من الشرق إلى الغرب، فمن الشرق امتدت إلى خراسان، ومن الغرب امتدت إلى طنجة أو المغرب، ولكن من الشمال والجنوب لم تتسع كاتساعها من المشرق والمغرب.

قوله: «**وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلْغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**»: أي ما جمع لي من ذلك، أي أن ملك هذه الأمة سيكون ما رأه النبي ﷺ.



قوله: «وَأُعْطِيَتُ الْكَثِيرِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ»: المراد بالذكر الأحمر هو الذهب، وهو كناية عن أموال قيصر، والذكر الأبيض: الفضة وهو كناية عن أموال كسرى.

قوله: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيْ أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ»، وفي رواية: «دَعَوْتُ رَبِّي ثَلَاثَةً فَاعْطَانِي اثْتَيْنِ وَمَنْعِي وَاحِدَةً: سَأَلْتَهُ أَلَا يُهْلِكَ أَمْتِي بِسَنَةٍ عَامَةً»: أي بفقر عام أو جدب عام على جميع الأمة.

قوله: «وَأَنْ لَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ»: أي من غير أنفسهم.

قوله: «فَيَسْتَيْحَ بَيْضَتَهُمْ»: والبيضة هي الخوذة التي تكون على الرأس؛ وهو كناية عما يقع لهم من قتل وإهلاك.

قوله: «وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فِي أَنَّ لَا يُرِدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ».

النبي ﷺ قال: «دَعَوْتُ رَبِّي ثَلَاثَ دَعْوَاتٍ فَاسْتَجَابَ لِي اثْتَيْنِ وَمَنْعِي وَاحِدَةً»: الذي استجاب له قال: «وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ»: أي بفقر عام، أو بجوع عام على كل الأمة.

الثانية قال: «وَأَنْ لَا أُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوَى أَنفُسِهِمْ فَيَسْتَيْحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ إِجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا»: هذه استجابة من الله عز وجل لدعاء النبي ﷺ ولكنها استجابة بشرط، الأول استجابة بلا شرط أو بلا قيد.

الثاني استجواب الله عز وجل ولكن بقيد ولكن بقيد وهو «حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا»: فإذا أهلك بعضهم بعضاً انتفى ذلك الأمر، فسلط عليهم من يستبيح بيضتهم، وهذا وقع، «وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

قال المؤلف - رحمه الله -: وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" ، وَرَأَدَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةِ الْمُضْلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمْ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِيَّا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَرْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّنَ، لَا نَبِيٌّ بَعْدِي، وَلَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

قوله: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةِ الْمُضْلِّينَ»: الإمام كل من يقتدي به، سواء كان من العلماء أو العباد، أو النساء المضلين، أي الذي ضل في نفسه وأضل غيره بقوله، أو بفعله، أو بسلطانه.

قوله: «حَيٌّ»: المراد به القبيلة أو الطائفة من الناس.

قوله: «مِنْ أُمَّتِي»: أي أمة الإجابة من يتسب إلى الإسلام.

قوله: «بِالْمُشْرِكِينَ»: أي يمعن أنهم يكونوا كحال المشركين؛ أو أنهم ينتقلون أي يمعن يكونوا من المشركين وذلك بانتقامهم إلى بلدان الشرك.

قوله: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِيَّا مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ»: وهذا هو الشاهد.



قوله: «وَحَتَّى تَعْبُدَ فِنَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأُوْثَانَ»: أي أمة الإجابة تعبد الأوثان؛ وهذا فيه دليل على أن هذه الأمة سيقع منها الشرك.

قوله: «وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَرْعُمُ اللَّهَ نَبِيًّا»، وفي رواية: «دجالون»: والدجل يعني التمويه، والمراد هنا من لهم شوكة ومنعة وقوه، وأتباع.

أما من يدعى النبوة فهم كثير، ولكن «ثلاثون» هنا المراد بهم الذين يكون لهم قوة ومنعة وأتباع من الناس.

قوله: «وَأَنَا حَاتَّمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيٌّ بَعْدِي»: أي أنه لا يوجد أحد بعد النبي؛ ويدل على ذلك قوله تعالى: {مَا كَانَ

مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَحَاتَّمَ النَّبِيِّينَ} [الأحزاب: 40].

ومن العجائب أن امرأة ادعت النبوة وقالت: بأن النبي ﷺ نص على نبوتي. ولها أتباع، وكانت تستدل بقوله ﷺ: «لَا نَبِيٌّ بَعْدِي»، وتقول: النبي قال: «لَا نَبِيٌّ بَعْدِي»، فنرد عليها بقول النبي ﷺ: أنه قال: «لَا نَبِيٌّ بَعْدِي» ولم يقل: لا نبوة.

قال المؤلف - رحمه الله - : «بابُ مَا جَاءَ فِي السُّحْرِ».

أي باب ما جاء من الأدلة والبراهين في حكم هذه المسألة وهي مسألة السحر وأنه كفر بالله عز وجل.

والسحر نقول: هو عبارة عن عقد ورقى يتكلم بها الساحر، فيؤثر على بدن المسحور، أو عقله، أو قلبه. والسحر له أنواع كثيرة، وتحتفل هذه الأنواع باختلاف العبارات.

فتقول: **السحر باعتبار عمل الساحر ينقسم إلى قسمين:**

القسم الأول: سحر الطلاسم: وهو الذي يكون عن طريق الكتابات المبهمة، أو الرقى التي لا يعرف لها معنى، أو الكلمات أو المهمة التي لا تعرف؛ فإنما نقول: أن هذا سحر الطلاسم.

القسم الثاني: سحر بالأدوية والعقاقير، كمن يستخدم بعض الخواص الكيميائية فيؤثر على بدن المسحور، أو يؤثر على بعض الأشياء التي يظن أنه يقلب فيها أو يغير فيها الحقائق.

ونقول: **السحر له نوع آخر باعتبار المسحور، فهو ينقسم إلى قسمين:**

القسم الأول: سحر حقيقي: وهو ما له تأثير على الإنسان، فيؤثر على بدنـه، أو عقلـه، أو قلـبه.

القسم الثاني: سحر التخييل: وهو ما يسمى بسحر العين، أي أنه يخيل للإنسان أن الأمر كذا وكذا، وهو على خلاف ما يرى؛ كما وقع من سحرة فرعون، كما في قوله تعالى: {يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سُحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَ} [طه: 66]، {يُخَيِّلُ} : سحر للعين فقط.

ومكان السحر: نقول: السحر قد يكون على المسحور أقصد، قد يكون في بدنـه عمومـاً، فيصعب عليه الحركة والقيام والجلوس، والتفكير، فيصيـبه بالشللـ، وقد يكون لبعض أجزـائه كعقلـه فلا يستطـع التفكـير، أو يكون لقلـبه فيصرـفـه إلى



الحب أو البعض أو غير ذلك، أو يصييه بالوسوسة، أو يكون بعض أجزاءه؛ فإننا نقول: أن السحر قد يكون لكل الإنسان، وقد يكون جزء من أجزاء الإنسان.

حكم السحر: ذهب الجمهور إلى أن السحر كفر بالله عز وجل، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: {وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا} [البقرة: ١٠٢]، وقوله تعالى: {إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ} [البقرة: ١٠٢].

وذهب بعض العلماء إلى أن السحر فيه تفصيل:

- ما كان عن طريق استخدام الشياطين فهذا كفر.

- وما كان عن طريق الخواص الكيميائية أو خفة اليد، أو سرعة الحركة، أو التضليل للناس من غير استخدام للشياطين فهذا ليس بكافر، وهذا رأي الإمام الشافعي – رحمه الله – أنه قال: (نقول له: صف لنا سحرك؟ فإن وصف ما يكفر به كفرناه، وإن وصف ما لا يكفر به لا نكفره).

مثل ما يقع الآن مما يسمى بالبهلوان وغير ذلك، وأصحاب السيرك، هذا قد يكون منهم من يستخدم الشياطين، ومنهم من يكون عن طريق أو عن نتاج سرعة الحركة أو خفة اليد، فهم يتعلمون ذلك، وأقل أحواله أنه محروم.

حكم تعلم السحر: تعلم السحر اختلف العلماء فيه:

- فمن العلماء من أجازه؛ لأنه يقول: أن هذا من العلم، وكل علم قد أمر الله به.

- والصحيح: أنا نقول: أن تعلم السحر أمر محظوظ؛ لأنه يورث عند الإنسان شبهة التعلم أو أنه قد يصل به إلى أنه يسلك طريق هؤلاء فيقع في شباك السحر والسحر، وعلى ذلك نقول: أن القراءة في كتب السحر أقل الأحوال أنها محظوظة.

هل للسحر حقيقة أو أن السحر هو مجرد تخيل؟

القول الأول: ذهب بعض العلماء إلى أن السحر إنما هو تخيل فقط، ليس له حقيقة، وهذا رأي جمع من العلماء، واختاره ابن حزم وغيره كالرازي، وهو مذهب المعتزلة وغيرهم؛ قالوا: بأن السحر ليس حقيقة. لماذا؟

الجواب: قالوا: لأنه لو كان حقيقة لاستطاع الساحر أن يسلب أموال الناس، وأن يأخذ أعراضهم، وأموالهم، وأولادهم، وأن يستولي على الملك، والواقع أن الساحر من أفق الناس، فهذا دليل على أنه ليس له تأثير في الواقع وإنما هو تخيلي.

القول الثاني: وهو قول أهل السنة والجماعة قالوا: بأن السحر منه ما هو حقيقي له تأثير في الواقع، ومنه ما هو تخيلي؛ ولكن هذا الذي يكون حقيقياً له تأثير في الواقع لا يعدو أن يكون ضعيف كالتفريق بين الزوجين وغير ذلك، أما أنه يقلب الحجر ذهباً أو أنه يستولي على ملك الناس، وأولادهم وغير ذلك، فكيد الشيطان ضعيف.



وعلى ذلك نقول: أن السحر له حقيقة، ويدل على ذلك قوله تعالى: {يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ} [البقرة: ١٠٢] فهذا دليل على أنه حقيقي.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ} [البقرة: ١٠٢]

قوله: {وَلَقَدْ عَلِمُوا} أي اليهود.

قوله: {لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ}: أي هذا السحر، من أخذه ما له من خلاق: أي أنه كافر، لأنهم يعلمون أن السحر كفر {إِنَّمَا تَحْنُّ فِتْنَةً فَلَا تَكْفُرْ}.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَقَوْلُهُ: {يُؤْمِنُونَ بِالْجُبْتِ وَالطَّاغُوتِ} [النساء: ٥١].
قال عمر: (الْجُبْتُ السُّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ).

وقال جابر: (الطَّوَاعِيْتُ كَهَانُ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ).
قوله: «في كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»: أي في كل قبيلة واحد.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِجْتَنِبُوا السَّبَعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسُّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَّا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَيمِ، وَالْتَّوْلِي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

قوله: «قَالَ: الشَّرْكُ بِاللَّهِ»: فبدأ بالشرك لأن الشرك هو أعظم وأكبر الذنوب.

قوله: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»: هذه صفة للنفس؛ لأن الأنفس منها ما هو محروم الاعتداء عليه، وهي أنواع:

النوع الأول: النفس المؤمنة، فلا يجوز التعدي عليها بقتل ونحوه، كذلك المستأمن، والذمي، والمعاهد، فهذا نقول: أنها نفس لا يجوز لأحد أن يتعدى عليها بقتل؛ لأنها نفس محمرة.

قوله: «إِلَّا بِالْحَقِّ»: كالقصاص، أو الحصن الزاني، أو إذا كان مرتدًا وغير ذلك.

قوله: «وَأَكْلُ الرِّبَّا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَيمِ، وَالْتَّوْلِي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»: أين الشاهد من هذا؟

الجواب: الشاهد قوله: «وَالسُّحْرُ»، فبدأ بالشرك ثم بعد ذلك ثنى بالسحر، وهذا يدل على خطر وعظم السحر.

قال المؤلف - رحمه الله -: وَعَنْ جُنْدَبٍ مَرْفُوعًا: حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةً – أو ضربه بِالسَّيْفِ»، رَوَاهُ التَّرمذِي
وَقَالَ: "الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ".

وهذا الأثر كما ذكر المؤلف: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ».



وعلى ذلك هنا مسألة: وهي حكم الساحر:
اختلف العلماء في حكمه، وهل يقتل أو لا؟

- فمن العلماء من قال: أنه كافر، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: {إِنَّمَا تَحْنُّ فِتْنَةً فَلَا تَكُفُّرُ}، وعلى ذلك قالوا: بأنه يقتل، واستدلوا على ذلك بالأثر «**حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ** – أو ضربه بالسيف» وهذا هو قول الجمهور، بأن الساحر كافر، وأنه يقتل قتل ردة.

وهل يستتاب؟

الجواب:

- ذهب الجمهور إلى أنه لا يستتاب لأنه كافر، ثم أيضاً لأنه لا تعلم له توبة؛ كما أنه صح عن ثلاثة من الصحابة الحكم عليه بالقتل.

- وذهب بعض العلماء إلى التفصيل فقال: بأن الساحر لا يكفر على كل حال، وإنما نقول: صفت لنا سحرك. فإن وصف ما يكفر كفرناه، وإن وصف ما لا يكفر لا نكفره.
وعلى ذلك هل يقتل؟

الجواب: إن فعل ما يكفر به من استخدام الشياطين يقتل، وإن لم يفعل ما يكفر به لا يقتل، وهل يستتاب؟

الجواب: أيضاً نقول: يبني على الخلاف:

- ومن العلماء من قال: بأن السحر كفر، وحكم الساحر أنه يقتل ولكن هل يستتاب أو لا يستتاب؟ هذا راجع للإمام، فإن رأى الإمام أنه يستتاب فإنه يستتاب، وإن رأى أنه لا توبة للساحر لكثره السحرية؛ فإن مرجع ذلك للإمام.

ويدل على ذلك أن النبي ﷺ حينما سُحِّر لم يقم الحد على الساحر، وإنما تركه. **قال المؤلف - رحمه الله -**: وفي "صحيح البخاري" عن بجالة بن عبدة قال: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن أُثْلُوا كُلُّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قال: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرًا، الرواية ليست في البخاري وإنما هي عند أحمد: « قال: «وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقُتِلَتْ »؛ وهذا دليل على أن الساحر يقتل.

قال المؤلف - رحمه الله -: «وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جَنْدَبٍ». «**قالَ أَحْمَدُ**: صَحَّ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه»: وهم عمر، وحفصة، وجندب. هذا كله يدل على أن الساحر الأصل أنه يقتل، فإذا قتل فإما يقتل قتل ردة. **وَاللَّهُ أَعْلَمُ**، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.